


جمعية الحليلة الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنموية المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (25) الرحساء - الحليلة





جمعية الحليلة الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنموية المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى مسجلة برقم (25) الاحساء - الحليلة

سياسة الاستثمار في الجمعية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمه

جمعية الحليلة الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنموية من الجمعيات المسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية وترعى مجموعة من الأفراد والاسر المحتاجة والفقيرة وتهتم بتقديم المساعدات المادية والعينية لها، وتهتم بالنهوض بالمستوى الصحى بإقامة المحاضرات والندوات والتعاون مع المراكز الصحية فيما يخدم هدفها وتهتم بالنهوض بالمستوى الثقافي والتأهيل والتدريب المهنى والتنموي، وانطلاقا من مبدأ شعورها بمسئوليتها الاجتماعية فقد دأبت على تقديم خدماتها إلى جميع الجهات و لتوفير كآفة الخدمات الآنف ذكرها حرصت على وضع لائحة الحركة المالية بهدف تنظيم وتنفيذ وجودة العمليات المالية من اجتياحات الجمعية لجميع الأقسام وفقها.


الأهداف:

- ١ الاستدامة المالية للجمعية
 - ٢. تنويع مصادر الدخل.
- ٣. الاستفادة من فائض التبرعات.
 - ٤ الحد من التضخم المالي.

تكون سياسة الاستثمار في النقاط التالية:

- ١. يمكن لإدارة الجمعية استثمار الفائض من السيولة بما يعود بأكبر عائد ممكن مع ضمان توفير السيولة الكافية لسداد التزامات الجمعية تجاه الغير في مواعيدها وضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة.
 - ٢. يصدر مجلس الإدارة الموجهات العامة التي يجب إتباعها في تحديد استراتيجيات ومعايير العمل الاستثماري.
 - ٣. يجب ان يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكل النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.
- ٤. لا يجوز إلفاء أي مشروع استثماري بدأ في تنفيذه إلا بعد عرضه على مجلس الإدارة إذا اقتضى الأمر مع تبيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.
 - ٥. يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الاستثمار في إجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقا لسقف مالي يحدده
 - ٦. يحدد ما تستثمره الجمعية من الأموال بالآتى:
 - ١. ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
 - ٢. أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 - ٣. ان لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج.







جمعية الحليلة الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنموية المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى مسجلة برقم (25) الاحساء - الحليلة

- ٧. يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاما عليها (كالأموال المقيدة لبرامج وانشطة الجمعية).
- ٨. لمجلس الإدارة فقط صلاحية استثمار الأموال التي تمثل التزامات على الجمعية وتخص مشاريع او برامج او أنشطة ولا يمكن نظرا لظروف معينة تنفيذ هذه البرامج والأنشطة للجهات المستحقة لها. مع التأكيد على مراعاة الجانب الشرعي هذا الخصوص.
 - ٩. تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية (أيا كان مصدر المال المستثمر) من الميزانية التشغيلية للجمعية طالما أن قرار الاستثمار اتخذته إدارة الجمعية، وفي حالة عدم وجود فائض يكفي في الميزانية التشغيلية يحمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة.
- لرئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه فقط صلاحية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح المنتج للجمعية.
- عوائد استثمارات الجمعية أيا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة كما تستخدم _11 في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية، مع مراعاة الفتاوي الشرعية هذا الخصوص.
 - يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروحا شكليا من رصيد الاستثمارات بالميزانية _1 7 العمومية



المملكة العربية السعودية ـ الاحساء ـ الرمز البريدي 31982 ص . ب 262 المقوف هاتف 0135965939 فاكس0135965971 Kingdom Of Saudi Arabia - Al-Ahssa 31982 - P.O.Box 262 hofuf - Tel. 0135965939 - Fax 0135965971